

الشروط والأحكام

يجب على المتقدم قراءة هذه البنود قبل إقراره بما ورد في البند (ثانياً) أدناه وقبل تعبئة نموذج الإفصاح عن الدخل الثابت، حيث أن تقديم الإقرار وتعبئة نموذج الإفصاح عن الدخل الثابت يُعد بمثابة قراءة لهذه البنود وموافقة من المتقدم على جميع ما تضمنته من أحكام تتعلق بالإخطار أو الإقرار أو الالتزامات المستمرة.

أولاً: إخطار:

إشارة إلى رغبتك في التقدم بطلب للاستفادة إما من إعانة البحث عن عمل الواردة في تنظيم إعانة البحث عن عمل الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء المؤقت رقم (353) وتاريخ 1432\12\25 هـ والمعدل بموجب قرار مجلس الوزراء المؤقت رقم (43) وتاريخ 1435/01/29 هـ (ويشار إليها فيما بعد بـ "حافز البحث عن عمل") أو المخصص المالي لصعوبة الحصول على عمل الوارد في تنظيم المخصص المالي لصعوبة الحصول على عمل الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء المؤقت رقم (44) وتاريخ 1435/01/29 هـ (ويشار إليه فيما بعد بـ "حافز صعوبة الحصول على عمل")، تخطركم وزارة العمل (ويشار إليها فيما بعد بـ "الوزارة") وصندوق تنمية الموارد البشرية (ويشار إليه فيما بعد بـ "الصندوق") بما يلي:-

1. أن تعبئتك وإدخالك للبيانات المطلوبة في نموذج الطلب وهذا الإقرار وتعبئة نموذج الإفصاح عن الدخل الثابت لا يمكن اعتباره بأي حال من الأحوال موافقة من الوزارة أو الصندوق، بأنك مؤهل للحصول على حافز البحث عن عمل أو حافز صعوبة الحصول على عمل أو انطباق شروط الاستحقاق ذات العلاقة عليك.
2. أنه بحق للوزارة أو للصندوق أن تطلب منك أي معلومات إضافية أو تعبئة أي نماذج أو استمارات بناءً على تنظيم إعانة البحث عن عمل أو تنظيم المخصص المالي لصعوبة الحصول على عمل أو أي لوائح تنفيذية أو قرارات أو تعليمات تصدر عن الوزارة أو الصندوق فيما يتعلق بحافز البحث عن عمل أو حافز صعوبة الحصول على عمل.
3. أن للوزارة وللصندوق الحق في فحص بياناتك وجميع المعلومات والمستندات والوثائق المقدمة من قبلك والتحقق من صحتها.
4. ستقوم الوزارة والصندوق بدراسة طلبك للحصول على حافز البحث عن عمل أو حافز صعوبة الحصول على عمل للتحقق من استيفائك لشروط الاستحقاق الخاصة بحافز البحث عن عمل أو حافز صعوبة الحصول على عمل (بحسب الحال)، وسيتم إشعارك بالرد خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم جميع البيانات والمستندات والوثائق المطلوبة منك مالم يتم تمديد فترة الثلاثة أشهر المشار إليها آنفاً بموجب تنظيم إعانة البحث عن عمل أو تنظيم المخصص المالي لصعوبة الحصول على عمل (بحسب الحال).
5. أنه لا يمكن الاستفادة من حافز البحث عن عمل أو حافز صعوبة الحصول على عمل في آن واحد.
6. أن للوزارة الحق في إحالتك إلى المحكمة المختصة بعد اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة في حال تبين لها عدم صحة أي بيانات أو وقائع تم إدخالها من قبلك أو استنادك في نموذج الطلب عليها أو عدم صحة أي مستندات أو وثائق مقدمة من قبلك، ولو كانت صادرة من الغير.
7. أن نموذج الطلب وجميع البيانات التي يتم إدخالها والنماذج التي يتم تعبئتها من قبلكم تعد بمثابة وثائق رسمية وتخضع بموجب ذلك للأنظمة النافذة في المملكة العربية السعودية.
8. في حال تقدمك بطلب للاستفادة من حافز البحث عن عمل، يجب عليك التأكد من توافر شروط استحقاق حافز البحث عن عمل المنصوص عليها في تنظيم إعانة البحث عن عمل ولائحته التنفيذية لديك. أما في حال تقدمك بطلب للاستفادة من حافز صعوبة الحصول على عمل، يجب عليك التأكد من توافر شروط استحقاق حافز صعوبة الحصول على عمل المنصوص عليها في تنظيم المخصص المالي لصعوبة الحصول على عمل ولائحته التنفيذية لديك.

ثانياً: إقرار:

أقر أنا/ [يكتب اسم المتقدم الرباعي] بما يلي:-

1. أنني اطلعت على شروط الاستحقاق المنطبقة على الطلب الذي سأقدم به (ويشار إليها فيما بعد بـ "شروط الاستحقاق") والموضحة في الموقع الإلكتروني www.TAQAT.sa وقرأتها بعناية وفهمت مضمونها.
2. توافر شروط الاستحقاق وانطباقها علي.
3. أن تقدمي لطلب الحصول على حافز البحث عن عمل أو حافز صعوبة الحصول على عمل لا يعني بأي حال من الأحوال موافقة الوزارة أو الصندوق على حصولي على حافز البحث عن عملاً حافز صعوبة الحصول على عمل، أو التزام الوزارة أو الصندوق بتوفير وظيفة أو عمل لي.
4. أن جميع البيانات والوقائع التي دونتها على استمارة التسجيل أو النماذج أو الإقرارات وجميع المستندات والوثائق المقدمة من قبلي صحيحة وكاملة وتعكس الواقع حتى تاريخه ولا تتضمن أي بيانات غير صحيحة أو مخالفة للحقيقة.
5. أن أقوم بإشعار الصندوق فوراً في حال حدوث أي تغيير على وضعي خلال الفترة الممتدة من تاريخ هذا الإقرار وحتى تاريخ البت في الطلب بما في ذلك حدوث أي أمر يجعلني غير مستحق لحافز البحث عن عمل أو حافز صعوبة الحصول على عمل.
6. أن للوزارة وللصندوق الحق في فحص البيانات والوقائع التي دونتها على استمارة التسجيل والنماذج والإقرارات وأي مستندات أو وثائق يتم تقديمها من قبلي والتحقق من صحتها بجميع الوسائل النظامية.
7. أن للوزارة أو الصندوق الحق في الحصول من الشركات الائتمانية على نسخة من سجلي الائتماني، ويعتبر هذا الإقرار بمثابة الموافقة الخطية من قبلي للوزارة أو للصندوق للحصول على سجلي الائتماني طبقاً للمادة الخامسة من نظام المعلومات الائتمانية. كما أقر وأوافق على قيام الوزارة أو الصندوق بتبادل جميع المعلومات المتوفرة لدى أي منهما مع أي شركة من الشركات الائتمانية أو الجهات الحكومية أو الخاصة.
8. أن للوزارة والصندوق الحق في الحصول على أي معلومات أو بيانات خاصة بي لدى الجهات الحكومية أو الخاصة.
9. أن للوزارة وللصندوق الحق في تزويد أي جهة حكومية أو خاصة بجميع البيانات والوقائع التي دونتها على نموذج الطلب والنماذج والإقرارات والمستندات والوثائق المقدمة من قبلي وذلك لأي غرض تراه الوزارة أو الصندوق.
10. أن للوزارة وللصندوق الحق في اتخاذ جميع الإجراءات القانونية التي تقررها بما في ذلك استبعاد طلبي، إذا تبين للوزارة أو للصندوق عدم صحة أي من البيانات أو الوقائع الواردة في نموذج الطلب أو النماذج أو الإقرارات أو المستندات أو الوثائق المقدمة من قبلي.
11. أن للوزارة وللصندوق الحق في مطالبي بأي مبلغ سبق وأن استلمته من حافز البحث عن عمل أو حافز صعوبة الحصول على عمل إذا تبين للوزارة أو للصندوق لاحقاً عدم صحة أي من البيانات أو الوقائع الواردة في نموذج الطلب أو النماذج أو الإقرارات والمستندات والوثائق المقدمة من قبلي.

12. أن ألتزم بما يصدر عن الوزارة أو الصندوق من قرارات أو تعليمات تتعلق بحافز البحث عن عمل أو حافز صعوبة الحصول على عمل، سواء كان ذلك عن طريق النشر في وسائل الإعلام، أو في موقع الوزارة الإلكتروني أو موقع الصندوق الإلكتروني أو ملفي الإلكتروني.

ثالثاً: الالتزامات المستمرة:

أقر وألتزم بما ورد أدناه من تاريخ تقديمي بطلب الاستفادة من حافز البحث عن عمل أو حافز صعوبة الحصول على عمل، وفي حال قبول طلبي طوال الفترة الممتدة من بدء صرف حافز البحث عن عمل أو حافز صعوبة الحصول على عمل وحتى انتهاء مدة صرف حافز البحث عن عمل أو حافز صعوبة الحصول على عمل أو إيقاف صرف حافز البحث عن عمل أو أوحافز صعوبة الحصول على عمل لأي سبب:-

1. إشعار الصندوق فوراً بكل تغيير يطرأ على وضعي ويترتب عليه زوال أي من شروط الاستحقاق وبالتالي عدم استحقاقي بشكل كامل أو جزئي لحافز البحث عن عمل أو حافز صعوبة الحصول على عمل (بحسب الحال)، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر، التحاقني بوظيفة أو عمل في القطاع العام أو الخاص أو حصولي على أي مبلغ يندرج ضمن تعريف الدخل الثابت.

2. تقديم أي معلومات أو مستندات أو وثائق يطلبها الصندوق للتحقق من استمرار توافر شروط الاستحقاق لدي.

3. التقيد بالتعليمات التي يصدرها الصندوق أو مفوض من الصندوق لي (بأي وسيلة كانت) بما في ذلك الحضور و إجراء المقابلات الشخصية مع أصحاب الأعمال أو مع الجهات الأخرى التي يحددها الصندوق أو مفوض من الصندوق أو حضور أي دورة تعليمية أو تدريبية، بما في ذلك التدريب عن بعد أو التدريب على رأس العمل، والحضور لدى مفوض من الصندوق للحصول على التأهيل أو التدريب أو خدمات التوظيف.

4. زيارة ملفي الإلكتروني مرة واحدة أسبوعياً على الأقل والإطلاع على أي تعليمات جديدة فيه والاستجابة و الرد على أي طلب أو استفسار يتم إرساله لي من خلاله.

5. دراسة والرد على عروض العمل التي أتلقاها عن طريق الصندوق أو مفوض من الصندوق.

إظهار الجد في البحث عن عمل والالتزام بالتدريب والتأهيل الذي يُقدم لي عن طريق الصندوق أو مفوض من الصندوق.